

فتاوى الألبانى } } 5502 } حكم قول المؤذن: "الصلاه في الرحال"

إذا وُجد ضرر عامًّا قياساً على المطر

محمد ناصر الدين الألبانى

لأنه قد يكون مؤذن فيه ما يمكن أن يبلغ الناس المؤذن الصلاة في الرحاب او بعد الاذان اي نعم بالنسبة للصيام يعني مثل اي شيء يمكن انه يخاف على المطر - [00:00:00](#)

المرض هذا شيء شخصي النداء يمكن ان يقال على هذا الامر من خطر على الذين يخرجون لكن المؤذن مثلاً موصول وتزوج تقدم فبدنا ان نخرج الناس ليأتوا الى المسجد وان يذكر له قياس هذا الامر الصلاة في الرقاب - [00:00:42](#)

او قال له فلوس يبرر العرب عار الله يعني خصني حتى فهذا الحمد لله من واقع وعنها انا خلاف الاحاديث الصحيحة هنا الصحفيون وانما هو من نعم ربما على ما يشعرون - [00:01:26](#) نعم خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - [00:03:42](#)